

(أسس متطلب العمل التطوعي وخدمة المجتمع في جامعة الطفيلة التقنية)<sup>1 2</sup>  
صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2024/216) تاريخ 2024/08/21م

سنداً للمادة (50) فقرة (هـ) من تعليمات منح درجة البكالوريوس في جامعة الطفيلة التقنية

المادة (1): - تُسمى هذه الأسس (أسس متطلب العمل التطوعي وخدمة المجتمع في جامعة الطفيلة التقنية لسنة 2024) ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة (2): - يكون للكلمات والعبارات الآتية المعاني المخصصة إزاء كل منها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:  
الجامعة: جامعة الطفيلة التقنية.

الرئيس: رئيس الجامعة.

العميد: عميد الكلية المعني.

الكلية: أي كلية من كليات الجامعة.

الطالب: الطالب المسجل في الجامعة لنيل درجة البكالوريوس في أي من البرامج الدراسية.

العمادة: عمادة شؤون الطلبة.

المركز: مركز الريادة والابداع وتنمية المجتمع المحلي.

العمل التطوعي وخدمة المجتمع: هي الأنشطة والجهود التطوعية التي ينفذها الطلبة في الجامعة بشكل منفرد أو جماعي داخل الحرم الجامعي أو خارجه، أو مع مؤسسات المجتمع في المجالات الاجتماعية، أو الاقتصادية، أو السياسية، أو التعليمية، أو الصحية، أو البيئية، أو الثقافية، أو الفنية، أو الرياضية من خلال البرامج والمشاريع التي تلبي الاحتياجات الفعلية للأفراد والجماعات التي تخدمها تلك المؤسسات.

المادة (3): - يعد العمل التطوعي وخدمة المجتمع متطلب تخرج إجبارياً (صفر ساعة معتمدة) على الطالب الذي قبل اعتباراً من بداية الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي 2024/2023 مقابل (5) خمسة دنانير غير مسترد رسومها لها تدفع لمرة واحدة عند قبول الطالب.

---

1 تم التعديل على التعليمات في جلسة مجلس العمداء رقم (2024/25) المنعقدة بتاريخ 2024/08/21م ويعمل بها اعتباراً من تاريخه.

المادة (4): - يتم إقرار نشاطات العمل التطوعي وخدمة المجتمع بالتنسيق ما بين العميد وعميد شؤون الطلبة والمركز.

المادة (5): - يجوز اعتبار بعض الانشطة التي تقيها الجامعة من أنشطة العمل التطوعي وخدمة المجتمع وكذلك الأعمال التطوعية الموثقة على المنصة الوطنية للتطوع ومشاركة الشباب (منصة نحن).

المادة (6): - يهدف متطلب العمل التطوعي وخدمة المجتمع إلى تحقيق ما يلي - :

أ. ربط التعليم الجامعي بقضايا المجتمع وحاجاته التنموية والتعليمية المتجددة ومواكبة تطورات على المستوى المحلي والوطني والدولي.

ب. تعزيز انتماء الطلبة ووعيهم وإدراكهم لقضايا المجتمع وتحمل مسؤولياتهم الاجتماعية إزاءها، وتنمية روح التعاون والمشاركة الفاعلة فيما بينهم .

ج. التأسيس لثقافة عملية للتطوع وخدمة المجتمع وخلق بيئة جامعية جاذبة، وبناء القدرات المهنية والعملية للطلبة والعاملين في مجال خدمة المجتمع.

د. تشجيع المبادرات التطوعية الشبابية وتوظيفها في تحقيق وخدمة أهداف التنمية الشاملة والمستدامة.

هـ. توظيف الخبرات والمعارف والمهارات العلمية والعملية للطلبة والعاملين في الجامعة لخدمة المجتمع وقضاياها.

و. التشبيك مع مؤسسات المجتمع لتجسيد روح التعاون وتحمل المسؤولية المجتمعية تجاه الجامعة والمجتمع.

ز. تنمية الشعور بالانتماء للوطن وروح المسؤولية والعمل الجماعي لدى الطلبة.

ح. توفير الفرصة للطلبة للحصول على خبرات متعددة تتعلق بالثقافة العامة والمجتمع والثقافات الفرعية

فيه.

ط. توفير فرص للتعليم لدى الطلبة من خلال التطبيق العملي للمبادئ والمفاهيم والنظريات التي يدرسونها في الجامعة.

ي. تعزيز احترام الطلبة لأنفسهم وثقتهم بها وتعزيز القيم والممارسات الإيجابية والتصدي للمظاهر والممارسات السلبية.

المادة (7): - أ - يُلزم الطالب بتقديم الأعمال التطوعية وخدمة المجتمع بإنجاز (16 ساعة) مقسمة على النحو الآتي:

**البند الأول:** (10) ساعات عمل (خدمة مجتمع) لمرة واحدة على مدار الحياة الجامعية تتمثل بالمشاركة في تنفيذ ساعات عمل تقدم خدمة مجتمعية لجهات مستفيدة (تتضمن برامج عمل خدمية وحملات طلابية يقدم الطلبة من خلالها خدمات مجتمعية في المجالات الصحية والتنموية والتعليمية والاجتماعية والترفيهية والرياضية ...).

**البند الثاني:** (3) أعمال تطوعية طلابية فقط على مدار الحياة الجامعية بمعدل (ساعتين للنشاط) تتمثل بحضور نشاطات طلابية (محاضرات، ندوات، احتفالات، نشاطات ثقافية وفنية ورياضية، مؤتمرات، ...).

يعتبر الطالب منجزاً لمنطلب خدمة المجتمع كاملاً بعد استكماله لإنجاز بنود متطلب خدمة المجتمع كاملة (10) ساعات عمل في خدمة المجتمع بالإضافة إلى (3) أنشطة طلابية على مدار الحياة الجامعية.

ب- يمكن للطلاب أن يقوم بالأعمال التطوعية وخدمة المجتمع منفرداً أو بشكل جماعي.

ج- على الطالب استكمال انجاز متطلب العمل التطوعي وخدمة المجتمع كاملاً قبل فصل دراسي واحد على الأقل من تخرجه.

المادة (8): - على الطالب القيام بما يلي -:

أ- المشاركة الفعالة في الأعمال التطوعية وخدمة المجتمع.

ب- تعبئة النماذج المطلوبة وتوقيع الأوراق اللازمة من المؤسسة التي اختار القيام بالأعمال التطوعية خدمة المجتمع من خلالها أو الجهة المستفيدة من خدماته.

ج- تحديد المجال الذي يستطيع أن يقدم فيه العمل التطوعي وخدمة المجتمع.

د- تنفيذ مشروع العمل التطوعي وخدمة المجتمع حسب الساعات المقترحة.

هـ- التسجيل على النظام المحوسب الذي يرصد جميع الاعمال التطوعية وخدمة المجتمع التي انجزها الطالب خلال العام الجامعي.

و- تقديم تقرير للعميد حول ما أنجزه من الأعمال التطوعية وخدمة المجتمع في نهاية كل عام دراسي.

**المادة (9):** - تتولى العمادة تنظيم العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع بالتنسيق مع الكليات ودائرة القبول والتسجيل والمركز على النحو الآتي - :

- 1- تنسيق ومتابعة متطلب العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع على مستوى الجامعة.
- 2- الإعلان في بداية كل فصل دراسي عن المشاريع المعتمدة في الجامعة للعمل التطوعي وخدمة المجتمع، متضمنا طبيعة المشروع ومكان وتاريخ تنفيذه، والعدد الذي يحتاجه تنفيذ المشروع.
- 3- تسجيل النشاطات وعدد الساعات التي يشارك فيها كل طالب من خلال نظام الكتروني معد لهذه الغاية.
- 4- مخاطبة الكليات لتحديد أسماء الطلبة الذين سيشاركون في كل نشاط.
- 5 - إعداد تقرير سنوي عن نشاطات العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع.
- 6 - التنسيق مع المؤسسات بشأن حاجاتها وإمكانية استفادتها من خدمة الطالب.
- 7 - متابعة أنشطة الكليات والدوائر في العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع.
- 8- اعتماد كشف أسماء الطلبة الذين أنجزوا متطلب العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع في نهاية كل فصل دراسي.

**المادة (10):** - يثبت في سجل الطالب عند تخرجه انهاءه متطلب العمل التطوعي وخدمة خدمة المجتمع.

**المادة (11):** - تقوم العمادة في نهاية كل عام جامعي بالإعلان عن قائمة خاصة بأسماء الطلبة المتميزين في العمل التطوعي وخدمة المجتمع وتكريمهم.

**المادة (12):** - بيت الرئيس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.

**المادة (13):** - تلغي هذه الأسس أي تعليمات سابقة صادرة عن مجلس العمداء تتعلق بالعمل التطوعي وخدمة المجتمع في الجامعة.